

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢١

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لنقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- ماده (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالي) لشركه نيوبيرنت لتداول الأوراق المالية إلى فرع تنفيذ فنه ثانيه الكائن في (١٢ اش زين العابدين - بني مزار - المنيا .)
على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإداره المختصة . والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك .
- ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

أصدره

